لفساد الشئ او بمعرفة الشئ نفسه والمطلوب ان الالهام ليس سببا
للمعرفة مطلقا سواء كان للصحة الشئ او لفساده اجيب بان الصحة تمنع الثابت
اذ كثيرا ما يستعمل فيه كما في قولهم صح عند الناس ان عائشة اى ثبت
واللام في الشئ عوض عن المضاف اليه فيكون معنى الالهام ليس من
السبب معرفة ثبوت الشئ من الاحكام سواء كان حكما بالصحة
او بالفساد قيل لا حاجة الى زيادة الصحة في لفظ العموم من اطلاق
المعرفة يعني انه يعم الصحة بمقابلة الفساد ومنع الثبوت يعمهم بمقابلة
الانتقال ثم الظاهر انه اراد به ان الالهام ليس سببا يحصل به اى بكل
بالالهام العلم لعامة الخلق ويصح الالزام على الغير معطوف على يحصل
اى ليس سببا يصح الالزام على الغير قوله ثم الظاهر جواب عما يقال
وهو ان يقال لانم ان الالهام ليس سببا للعلم فانه قد يحصل به العلم
لبعض افراد البشر كالاولياء فيكون كسبب العلم في الثلثة المذكورة
باطلا فاجاب عنه بقوله ثم الظاهر انه اراد به حاصله ان يقال لم يرد
المصنف بقوله ان الالهام ليس سببا للعلم اصلا حتى يرد ما ذكرتم بل
اراد به ليس سببا للعلم بالنسبة الى عامة الخلق فلا يرد ما ذكرتم
والا اى وان لم يرد انه ليس سببا يحصل به العلم لعامة الخلق فلا
شك انه يحصل به العلم وقد ورد القول به اى بالعلم في الخبر وحكى

عن كثير من السلف كالالهام لابراهيم عليه السلام بذبح اسمعيل عليه السلام واما
خبر الواحد العدل وتقليد المجتهد سوى التقليد فيقبل قول
الغير بلا دليل فقد يفيد ان الظن والاعتقاد الجازم الذي لا يقبل
الزوال بتشكيك المشكك فكانه اراد بالعلم ما يشملهما اى
الظن والاعتقاد الجازم الذي يقبل الزوال والا اى وان لم يرد
بالعلم ما يشملهما فلا وجه لحصر الاسباب في الثلثة قوله خبر الواحد
جواب ما يقال وهو ان يقال ان حصر اسباب العلم في الثلثة ممنوع
فان خبر الواحد العدل وتقليد المجتهد هو الذي امكن ان يستخرج
عن القرآن والحديث مسائل فقهية كابي حنيفة وابي يوسف
وامام محمد والشافعي ومالك وزفر وغيرهم من المجتهدين
رحمهم الله يفيد ان العلم مع انها ليسا من الاسباب السابق فاجاب
عنه بقوله واما خبر الواحد العدل الى حاصله انهما يفيدان الظن
والاعتقاد الجازم الذي يقبل الزوال بتشكيك المشكك والمراد
من العلم عند اهل الحق هو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق
للواقع فلا يكون الظن والاعتقاد المذكور على عند علم فلا يرد
ما ذكرتم من النقض المذكور والعالم اسم للقدر المشترك بين
اجناس ذوي العلم عالم الانسان والملك والجن والقدر المشترك

العلم يطلق على المعاني
الثلاثة الاول ما يتم
التصور والتصديق وهو
المنطق والثاني التصديق
اليقيني وهو الكلام
والثالث التصديق اليقيني
وغير اليقيني وهو اصول
الفقه اذا كان مكتسبا الخ
وهو ايقاني محرر الحاشي

Copyright © King Saud University